

السادة المديرين الجهويين للتعليم الثانوي
السيدات والسادة رؤساء معاهد التعليم الثانوي
والسادة رؤساء معاهد التعليم الحر

منشور عدد 66 / 83
صادر عن الديوان

—0—

الموضوع : حول ادماج تلامذة المعاهد الحرة بالمعاهد العمومية.

—0—

وبعد، فأوافقكم فيما يلي بالترتيب الجديدة الواجب اتباعها في خصوص ادماج تلامذة المعاهد الحرة بالمعاهد العمومية والتي تدخل حيز التنفيذ بداية من السنة الدراسية الحالية. تنظم في نهاية كل سنة دراسية مناظرة حسب الملفات تخول لتلامذة المعاهد الحرة للتعليم الثانوي الطويل الالتحاق بالمعاهد العمومية بالنسبة الى السنوات الثانية والثالثة والرابعة والخامسة والسادسة والسابعة ثانوي.

وهذه المناظرة لا تشمل التلامذة الذين سبق أن زاولوا دراستهم بالتعليم الثانوي المهني، وكذلك الذين نجحوا في مناظرة الدخول الى السنة الاولى من التعليم الثانوي المهني ولم يلتحقوا بالمعاهد العمومية.

I - شروط الترشح :

يتعين على المترشح أن تتوفر فيه الشروط الثلاثة التالية :

أولا : أن لا يتجاوز عمره في 15 سبتمبر من السنة الدراسية الجديدة :

- 16 سنة للدخول الى السنة الثانية ثانوي طويل
- 17 سنة للدخول الى السنة الثالثة ثانوي طويل
- 18 سنة للدخول الى السنة الرابعة ثانوي بمختلف شعبها
- 19 سنة للدخول الى السنة الخامسة ثانوي
- 20 سنة للدخول الى السنة السادسة ثانوي
- 21 سنة للدخول الى السنة السابعة ثانوي

ثانيا : أن لا يكون قد تعرض الى رفت نهائي من جميع معاهد الجمهورية

ثالثا : أن يكون قد تحصل على معدل سنوي عام يساوي أو يفوق :

- 20/13 للدخول الى السنوات الثانية والثالثة والرابعة ثانوي
- 20/12 للدخول الى السنوات الخامسة والسادسة والسابعة ثانوي

II - ملفات الترشح :

يجب أن يتضمن ملف الترشح :

- (1) مطلب ترشح يسحب من الادارة الجهوية للتعليم الثانوي ويعمر بكل دقة.
- (2) الدفتر المدرسي
- (3) مضمونا من دفاتر الحالة المدنية
- (4) شهادة اقامة الولي
- (5) ظرفين خالصي معلوم البريد يحملان اسم المترشح وعنوانه

يتولى مدير المعهد الحر توجيه ملفات الترشح التي شتجيب للشروط المذكورة دفعة واحدة الى الادارة الجهوية للتعليم الثانوي التي يرجع اليها بالنظر وذلك قبل موفى شهر جوان فتحتفظ هذه الاخيرة بالترشحات التي تهمها وتحيل بقية الترشحات الى الادارات الجهوية المعنية بالامر بالاعتماد على رغبات المترشحين الواردة بمطالبهم.

III - ترتيب القبول :

تقوم الادارة الجهوية للتعليم الثانوي بترتيب المترشحين حسب المستوى وفي نطاق كل ولاية بالاعتماد على مجموع النقط المتكون من المعدل العام السنوي والمعدلات السنوية للمواد الرئيسية كما هو مبين بالجدول التالي :

السنوات الرابعة والخامسة والسادسة ثانوي				السنوات الاولى والثانية والثالثة ثانوي طويل	
شعبة الرياضيات والعلوم		شعبة الآداب			
الضارب	المعدل السنوي	الضارب	المعدل السنوي	الضارب	المعدل السنوي
1	العام	1	العام	1	العام
1	في الرياضيات	1	في الانشاء العربي	1	في الانشاء العربي
1	في العلوم الفيزيائية	1	في التعبير الكتابي بالفرنسية	1	في التعبير الكتابي بالفرنسية
1	في العلوم الطبيعية	1	في اللغة الانكليزية	1	في الرياضيات
1	في العربية	1	في الرياضيات		

تتكون في مستوى كل ادارة جهوية لجنة قبول يرأسها المدير الجهوي للتعليم الثانوي وتضم رئيس مصلحة التعليم ورئيس مصلحة التنشيط الثقافي والاجتماعي ومدير معهد ثانوي ومدير معهد تقني .

وتتمثل أعمال هذه اللجنة التي تجتمع خلال شهر جويلية في :

- دراسة ملفات الترشيح والتثبت من توفر الشروط المطلوبة
 - قبول التلامذة المتفوقين في حدود ما تسمح به طاقة استيعاب المعاهد العمومية .
 - توجيه المقبولين بالسنة الرابعة الى مختلف شعب المرحلة الثانية .
 - توزيع كافة الناجحين على معاهد الولاية .
- هذا وتتولى الادارة الجهوية للتعليم الثانوي :
- اعلام التلاميذ بقرار الادمج والتعيين بصورة فردية .
 - توجيه قوائم اسمية في التلاميذ المدمجين الى مديري المعاهد الحرة مع ذكر المعاهد العمومية التي التحقوا بها .
 - ارجاع الدفاتر المدرسية للتلاميذ غير المدمجين الى مديري المعاهد الحرة .
- فالرجاء منكم العمل على تطبيق ما جاء بهذا المنشور بكل عناية ، والسلام . / .

وزير التربية القومية



محمد فرج الشاذلي